

رقم المحضر: ٣٩  
رقم القرار: ٧٥  
سنة: ٢٠٢٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٦/٥/٢٠٢٣

يوم: الجمعة

المنعقدة في: السراي الكبير

الموضوع: مشروع مرسوم يرمي إلى إحالة مدير عام الصناعة في ملاك وزارة الصناعة على الهيئة العليا للتأديب وتوقيفه عن العمل.

المستندات: - الدستور لاسيما المادة /٦٢/ منه.

- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته (نظام الموظفين) ولاسيما المادة (٥٨) منه.

- القانون رقم ٥٤ تاريخ ٢/١٠/١٩٦٥ المتعلق بإنشاء الهيئة العليا للاغاثة وتعديلاته.

- المرسوم ٧٢٣٦ تاريخ ٨/٥/١٩٦٧ لا سيما المادة الثالثة منه.

- قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ١٨/١/٢٠٢٣.

- كتاب وزارة الصناعة المسجل لدى رئاسة مجلس الوزراء برقم ٦٢٩/د تاريخ ٢٦/٥/٢٠٢٣ الذي عرضه الوزير في الجلسة.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

واستمع إلى ما أدلى به وزير الصناعة حول المخالفات والتجاوزات التي ارتبكتها مدير عام الوزارة والمفندة في كتابه المذكور في المرجع أعلاه،

وبعد المداولة،

رقم المحضر: ٣٩

رقم القرار: ٧٥

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٥/٢٦

قرر المجلس الموافقة على ما يأتي:

أولاً: مشروع مرسوم يرمي إلى إحالة مدير عام الصناعة في ملاك وزارة الصناعة السيّد داني جدعون (رقمه المالي ١١٨) على الهيئة العليا للتأديب، وتوقيفه عن العمل لحين البتّ بأمره من قبل الهيئة.

ثانياً: إصدار مشروع المرسوم المذكور أعلاه وكالةً عن رئيس الجمهورية بعد أن تنازل السادة الوزراء عن الحقّ في طلب إعادة النظر بالقرار.

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانِب كلِّ من:

- رئاسة مجلس الوزراء
- الهيئة العليا للتأديب
- التفتيش المركزي
- مجلس الخدمة المدنية
- السادة الوزراء
- وزارة الصناعة
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت، في ٢٦/٥/٢٠٢٣